قطعا وجرى خلاف في وجوب السلام وتقدم في كلام السخاوي ان اقتصار
مسلم وصاحب التنبيه وغيرهما على كتابة الصلاة فقط يدل على عدم كراهة
الافراد **وعلى سائر** بمعنى باقي كما قاله الازهري والحريري والقاضي عبد الوهاب
والشيخ تقي الدين بن دقيق العيد وابن الصلاح من السور وهو بقية نحو الماء
وهو المشهور فيها الذي عليه الاكثر واختلفوا هل هو الباقي مطلقا قل او كثر
او الباقي الاقل والاول هو الصحيح وبمعنى الجميع كما قاله الجوهري والجواليقي
وابن بري من سور المدينة وهو حائط محيط بها وعليه قول القائل العائل

الزم العالمون حبك طرا ∴ فهو فرض في سائر الاديان ∴

النبيين جمع نبي بالهمز من النبا وهو الخبر لانه مخبر بفتح الباء عن الله
بما يوحي اليه او بنبوته وبكسرها على ما قاله بعضهم لانه يخبر عن نفسه بذلك
ويقول بعضهم انه يجب عليه ان يخبر غيره بنبوته وان نظر فيه وبترك الهمز
وهو الاكثر اما مخففا من المهموز بقلب همزته ياء واما من النبوة وهو الرفعة
لان النبي مرفوع الرتبة على غيره من الخلق وبعضهم رجح هذا **والمرسلين**
واسما الانبيا كلهم عجمية الا اربعة محمد وشعيب وهود وصالح قال التتائي
في شرح الرسالة القيروانية وزاد ابن ناجي اسماعيل وفيه نظر اذ لفظ اسماعيل
اعجمي نعم الانبيا كلهم عجم الا خمسة محمد واسماعيل وهود وصالح وشعيب
والحاصل ان محمدا وهودا وصالحا وشعيبا ذواتهم عربية وكذا اسماوهم
واما اسماعيل فذاته عربية واسمه اعجمي **وآل** اصله اهل ابدلت الهمزة
فتوالت همزتان فقلبت الثانية الفا ويدل له تصغيره على اهيل كذا قيل
وهو غير متجه اذ يجوز ان يكون اهيل تصغير اهل لا تصغير آل وقيل اصله
اول بفتح الواو تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلبت الفا ولا يضاف الآل الا لمن
له شرف من العقلا الذكور فلا يقال آل الاسكاف ولا آل مكة ولا آل فاطمة
واما قوله تعالى ادخلوا آل فرعون الاية فلشرفه الدنيوي كذا قيل والحق

ان

ان العقود كلها اغلبية لقولهم آل الله وآل البيت وقول عبد المطلب وانصر
على آل الصليب وعابديه اليوم آلك والصحيح جواز اضافته للضمير ومنه
الحديث اللهم صل على محمد وعلى آل محمد آله وقول عبد المطلب المتقدم **كل**
اي كل واحد من النبيين لحذف المضاف اليه لدلالة السياق عليه والذي اختاره
الامام مالك والازهري ورجحه النووي في شرح مسلم ان آله صلى الله عليه وسلم اتباعه
وهم امة الاجابة وهو اللائق بمقام الدعا لكن قيده القاضي حسين وغيره
بالاتقيا منهم ويؤيده قوله تعالى ان اولياوه الا المتقون قيل فيحمل كلام من
اطلق عليه وقيل يبقى على اطلاقه بان يراد بالصلاة الرحمة المطلقة وخبر آل
محمد كل تقي سنده واه جدا وروي عن جابر من قوله بسند ضعيف وجرى
فيه خلاف في باب الزكاة والفيء والمشهور من مذهبنا اختصاصهم فيهما
باقاربه المومنين من بني هاشم وزاد الشافعي والمطلب **وسائر الصالحين**
وهم القائمون بحدود الله وحقوق العباد فدخل الصحابة كلهم لثبوت وصف
الصلاح والعدالة لجميعهم ودخل غيرهم من المتصف بذلك جعلنا الله
تعالى منهم آمين كذا في الشرح البهيتي وايضا الصحابة داخلون في آله
سوا فسرنا بمطلق اتباعه او بالاتقيا منهم **تتمة** في منع الصلاة على غير الانبيا
والملايكة استقلالا وكراهتها وكونها خلاف الاولى والاصح الكراهة وقوله
صلى الله عليه وسلم اللهم صل على آل ابي اوفى من خصائصه واما تبعا كما هنا فجائزة
اتفاقا **اما بعد** اي بعد البسملة والحمدلة والتشهد والصلاة والسلام على
من تقدم واتى بها تاسيا به صلى الله عليه وسلم لانه كان ياتي بها في خطبه وكتبه
وهي يوتى بها للانتقال من اسلوب الى اخر واصلها مهما يكن من شيء بعد البسملة
والحمدلة وما معها مما فرغ من ذكره الخ فوقعت كلمة اما موقع اسم هو المبتدا
وفعل الشرط وتضمنت معناهما فلتضمنها معنى الشرط لزمتها الفا اللازمة للشرط
غالبا ولتضمنها معنى الابتدا لزمها لصوق الاسم اللازم للمبتدا قضاء للحق

Copyright @ King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)